

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن العفو عن مخالفات الأحوال المدنية وتسجيل واقعاتها المكتومة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٥٧ المتضمن قانون الأحوال المدنية ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يمنع عقوبات من جميع مخالفات الأحوال المدنية المرتكبة قبل تاريخ العمل بهذا القانون في الإقليم السوري وتدون واقعاتها المكتومة في سجلات الأحوال المدنية خلال سنة تبدأ من تاريخ العمل به بناء على تحقيقات إدارية دون حاجة إلى حكم قضائي عدا مخالفات الزواج والطلاق فلا تدون إلا إذا كانت صادرة عن المحاكم الشرعية أو الروحية المختصة كما يسمح بعد انقضاء هذه السنة بتدوين الواقعات المكتومة المقدمة معاملاتها خلالها إذا لم تستكمل التحقيقات الجارية بشأنها .

مادة ٢ - تعطى مهلة تنتهي بانتهاء السنة المذكورة في المادة الأولى للحصول على تذاكر هوية ودفع غرامات دون معاقبة المخالف بالعقوبة القانونية .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري ما

مديرية الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٧ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٠

في شأن توحيد مؤسسة الخطوط الجوية السورية وشركة مصر للطيران في شركة واحدة تسمى الشركة العربية المتحدة للطيران

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى مذكرة السيد نائب رئيس الجمهورية والقائد العام للقوات المسلحة ؛

وتحقيقاً للنهضة بشؤون النقل الجوي بالجمهورية ؛

ورغبة في استغلال كل الطاقة التي تعمل في شؤون النقل الجوي سواء شركة مصر للطيران أو مؤسسة الخطوط الجوية السورية ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - تندمج مؤسسة الخطوط الجوية السورية وشركة مصر للطيران في شركة واحدة تسمى (الشركة العربية المتحدة للطيران) .

مادة ٢ - تشكل لجنة برئاسة قائد القوات الجوية والدفاع الجوي الفريق محمد صدق محمد لوضع النظام العام للشركة الموحدة واقتراح الاجراءات العملية لتنفيذ الإدماج .

مادة ٣ - يصدر قرار من السيد وزير الحربية بتشكيل هذه اللجنة والتي عليها إتمام أعمالها خلال ستة شهور من تاريخ إصدار هذا القانون .

مادة ٤ - يصدر بالنظام الجديد للشركة الموحدة قرار من السيد نائب رئيس الجمهورية ووزير الحربية .

مادة ٥ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

مديرية الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٧ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر